

الدرس الرابع والخمسون | مسائل متعلقة في الإجارة/باب المسابقة | إبراهيم رفيق |

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضيء بشمسمها. ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة ركبنا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه وحمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على نبينا وعلى قرة اعيننا. محمد وعلى 00:00:00

آله وصحابه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين. انتهى بنا الحديث ايها الاحبة في كتاب اقصر المختصرات لابن بلبان رحمة الله تعالى الى نهاية باب الاجارة. طب تكلمنا في المبحث الاول عن تعريف الادارة عن تقسيمها الى ادارة عين الى ادارة عمل 00:00:30 عرفنا ان ادارة العين تحدد اما بالمدة واما بالعمد وان ادارة العمل كذلك تحدد اما بالمدة واما بالعمل. اليس كذلك؟ ثم ختمنا ابى ذكر ما يلزم آآ المؤجر وما يلزم المستأجر في العرف وفي العادة. اليوم باذن الله نختم باب الاجارة وننتقل الى ما بعده. قال رحمة الله تعالى فصل 00:00:50

وهي عقد لازم. الان ايها الاحبة هذه سياسة مرينا عليها في اكثر من باب من ابواب المعاملات وهي تحديد ما هذا العقد هل هو عقد جائز؟ او عقد لازم؟ قلنا ما معنى عقد جائز؟ او يجوز فسخه من احد الطرفين كما يشاء 00:01:10 وما معنى عقد لازم؟ لا يمكن لاحد الاطراف ان يفسخه الا في احوال محددة جدا. اما الاصل فيه انه لا يفسخ. هذا فيه انه لا يفسخ والعقد الجائز الاصل فيه انه يفسخ. مثال لعقود لازمة مرت معنا 00:01:30

الاجابة طيب قبله؟ البيع. صحيح؟ او طيب او القرض متى يلزم احسنـت يعني هناك عقود ايها الاحبة تكون ابتداء جائزة. يمكن لاي شخص ان يعود عنها لكنها تصبح لازمة. منها 00:01:50

القرض القرض اذا انا واياك عشان انا حاخد قرض قلت افترضك ان شاء الله الف دينار. ما زال العقد جائز يمكنني ان اتراجع. لكن اذا اقبضتك الالف دينار هنا اصبح لازم 00:02:10

طيب هناك ايضا او مثل الرهن كذلك الرهن ابتداء عقد جائز. الراهن له ان يعود يقول له لا اريد ان اضع عندك رهن. لكن متى الزم الرهن او اذا سلمه لزمه. صحيح؟ فانتبهوا اذا هناك عقود لازمة ابتداء. هناك عقود جائزة ابتداء ونهاية مثل الوكالة مثل 00:02:20 المساقاة المزارعة قلنا هذه عقود جائزة. وهناك عقود تكون جائزة ثم تصبح لازمة. مثل القرض ومثل الرهن. فهذا على طالب ان يتلقنه عند دراسة الفقه لأن هذه تبني عليه احكام. ايها الاحبة. الان الایجار ايش نوعها يا شيخ حسين؟ عقد لازم. اذا الاصل فيه انه لا يمكن لاي 00:02:40

ان يفسخوا حتى لو مات احد الاطراف. لا يمكن ان يفسخ. قال وهي عقد لازم. فان تحول هاي فات تفريعية تسمى في اللغة. فان هاي فاء تفريعية. والبعض يقول انها الفاء الفصيحة. ايش يعني تفريعية؟ يعني يتفرع عن انه عقد لازم 00:03:00

يبني على انه عقد لازم ما يلي. فهذه مسألة تبني على ان اعقد لازم. قال وهي عقد لازم. فان تحول مستأجر في اثناء بلا عذر فعلية كل الاجرة. وان حوله ما لك فلا شيء له. انا الان ايها الاحبة نحن 00:03:20 عرفنا ان عقد الایجار عقد لازم لا يمكن لاحد فسخه. فانا قمت بتأجير شخص شقة في عمارة. اجرناها كم تم العقد بينه قال اريد ان

استأجر هذه الشقة لمدة ستة اشهر قلت له مثلا بالف دينار انا. اتفقنا اذا هذه الشقة ستسأجر لمدة - 00:03:40

ستة اشهر بالف دينار. بدأ الحمد لله هذا العقد المستأجر استلم الشقة الاول والشهر الثاني الشهر الثالث المستأجر طرأ له سفر 00:04:00 ي يريد يسافر لعمل او ما شابه ذلك. فقال اريد ان اخرج الان من هذه الشقة وذهب. الان -

المؤجر له ان يطالب المستأجر بمدة المستأجر كاملة مع ان المستأجر ذهب وترك الشقة نعم له ان يطالبه المستأجر كاملة لانه ليس له علاقة بما يطرأ عليك من اعذار في حياتك. انا سلمتك الشقة على عقد ستة اشهر فحتى لو ان - 00:04:20

استأجر طرأ له عذر في الحياة لسفر او ما شابه ذلك ما احب الشقة لاي ظرف طرأ له في هذه الحالة المؤجر له اجرة ست اشهر حتى ولو لم تستخدمها ايها المستأجر في هذه المدة هذا العقد تم عليه وهو عقد لازم. وكذلك الصورة - 00:04:40

لو ان المؤجر طلب من المستأجر ان يخللي الشقة. المستأجر قال لا انا استأجرت انا ستة اشهر ليس لي ذلك. بدأ قد يؤذني المستأجر عاد يرمي عليه قمامه من فوق كما يفعل بعض الناس الان. يعمل له مشاكل المستأجر قال والله ما اريد هذه الشقة كلها بسبب هذه المشاكل. فالهمم - 00:05:00

المؤجر المستأجر على ان يغادر الشقة. هل المستأجر عليه ان يدفع مدة المستأجر؟ ليس له او ليس عليه ان يدفع اجرة شهر ليس له 00:05:20

ليس عليه ان يدفع اجرة؟ لأن المؤجر لم يعطه هذه الشقة على المدة المتفق عليها - 00:05:40

لم يعطي هذه الشقة هذا المدة المتفق عليها. لذلك ماذا قال ابن لاحظوا؟ قال فان تحول مستأجر. الحالة الاولى ان يكون المستأجر هو الذي يريد يترك الشقة. فان تحول مستأجر في اثناء المدة قال بلا عذر. مفهوم المخالفة ايش؟ في عذر. اذا في عذر - 00:06:00

انه كمل الجملة فان تحول مستأجر في اثناء المدة بلا عذر فعليه كل الاجرة. مفهوم المخالف ان كان هناك عذر ما ادفع كل الاجرة. لكن حقيقة الاصل ايها الاحبة كما قلنا انه اذا كان العذر يتعلق بالمستأجر هو الذي يريد طرأ له عذر سفر -

او ما شابه ذلك هذا ليس عذر ليس هذا الذي يقصدونه. وانما يقصدون بالعذر هنا اذا طرأ على العين المؤجرة عيب اذا طرأ على العين 00:06:20

المؤجرة كما يقولون عيب في هذه الحالة هي التي يقصدون بها العذر -

للمستأجر ان يترك هذه العين وطبعا يتفق مع المؤجر انه خلص يعطيك مدة ثلاثة اشهر لانه هذا العين التي استأجرتها رأى عليها ماذا؟ عيب. طبعا عيب يؤثر في تفاوت الاجرة. ليس اي عيب يعني قد هناك عيب بيسيرة لا هذه كذلك لا تعتبر عذر. العيوب التي -

00:06:40

تفاوت معها الاجرة. يعني هذه العمارة او عفوا هذه الشقة اجرتها بدون هذا العيب. مثلا اربعمائة دينار. اذا طرأ عليها هذا العيب في 00:07:00

عرف التجار تصبح اجرتها ميتين دينار. انظر في تفاوت في الاجرة. اذا طرأ على العين المستأجر عيب تفاوت به -

اجرة في هذه الحالة للمستأجر ان يترك هذه العين ويتفق مع المؤجر يقول انا استخدمت ثلاثة اشهر وطرأ عليها عيب خلاص خذ ثلاثة 00:07:20

اشهر وننهي العقد. نعم هذا هو العذر. عذر يتعلق بالعين المؤجرة. عذر يتعلق بالعين ابي العين -

اجر طرأ عليها عيب تفاوت به قيمة الاجرة. اذا قال فان تحول مستأجر في اثناء المدة بلا عذر اه فعليه كل الاجرة. يعني اذا تحولت 00:07:40

ايها المستأجر من دون عذر وعرفنا ما هو العذر. يعني عيب ينقص قيمة اجرة العين -

من دون عذر فعليك ان تدفع للمؤجر كل مدة المستأجر كل شهر. وبالعكس وان حوله ما لك ان كان ما لك الشقة هو الذي اجبر المستأجر على 00:08:00

مغادرتها؟ ايش قال؟ فلا شيء له ولا شيء. ولا شيء ابدا. نعم؟ ايوا -

فلا شيء له يعني ليس له ان يطالب المستأجر ب اي شيء. متى يطالب المستأجر كما قلنا باجرة ما استخدمه اذا على العين عيب. فقال 00:08:20

المستأجر للمؤجر طرأ عليها عيب في الحقيقة دعك تفاوت به المنفعة وتخلف به الاجرة -

فانا خلاص اريد انه العقد؟ نعم الشرع اباح هذه الحالة. وفي هذه الحالة يقوم بدفع مبلغ الثلاثة اشهر المؤجر. لان انا انت فعلت ثلاثة اشهر اما في الحالة الطبيعية ما طرأ على العين عيب اذا تحول المستأجر عليه ان يدفع كل الاجرة واذا حوله المالك لا شيء له ابدا. واضح القضية ايها الاحبة - 00:08:40

طيب ننتقل الى الصور التي ينفسم فيها عقد الاجارة. الان عقد الایجار عقد ماذا؟ لازم. لكن هناك صور فسخ فيه هذا العقد تماما وهذه

الصور عندما تلاحظ اسباب فسخ عقد الاجارة ستجد ان اسباب مقنعة فعلا انه عقد الاجارة لا يمكن ان يستمر مع هذه الاسباب -

00:09:00

قال وتفسخ بتلف معقود عليه. هذه السورة الاولى. تنفسخ بماذا؟ بتلف معقود علي. انا استأجرت هذه السيارة جاءت صاعقة من السماء اتلفتها تماما. هل يمكن يستمر عقد الاجارة؟ وعليكم السلام. هل يمكن يستمر عقد الاجارة؟ اكيد لا يستمر - 00:09:20
لان العين ذهبت. فاذا الصورة الاولى التي ينفسخ فيها عقد الاجارة اذا تلفت العين تلفت العين المعقود عليها. وهذا اخذ واضح لان انا استأجرت عيني استخدمها هذه العين تلفت. اذا سينتهي عقد الایجار. سورة اخرى قال وموتي مرتضى واحيانا - 00:09:40
ويجوز ان تقول مرتضيا اسما فاعل ولا اسم مفعول. طيب وموتي مرتضى او مرتضى. الان ايه الاحبة اذا استأجرت امرأة لترضع ابنك الصغير. ومات ابنك. ان تقول استأجرتك لمدة مثلا ستة اشهر او لحولين على مرية الرضاعة. ومات - 00:10:00
الاطفال هل عقد الاجارة سيستمر؟ انتهى الامر. صحيح؟ انتهى الامر. يعني هو عقد الاجارة ان تقوم هذه المرأة بارضاء هذا الطفل الصغير. فما الطفل الصغير اذا ماذا بقي في عقد الاجارة ما عاد منه فائدة؟ اذا الحالة الثانية هي قريبة هي في الحقيقة انا اسميها حادثان لكنها تستطيع تجعلها من الحالة الاولى - 00:10:20

لان الحالة الاولى اتلفت معقود عليه. حالة الموت مرتضى كأنه في حكم تلف المعقود عليه. لانه المعقود على ارضاء هذا الطفل. فتلف الطفل مات. اليك كذلك فاذا الحال الثاني اذا مات المرتضى ان فسخ عقد الادارة في عملية الرضاعة. وانقلاب ضرس او برهة. انقلاب الضرس او - 00:10:40

انا ذهبت الى طبيب الاسنان. الان انت ما تذهب الى طبيب الاسنان انت تستأجره في القيام بعمل معين اللي هو الاصل اصلاح السن. ذهبت عند هذا الطبيب وانت في الطريق الى هذا الطبيب سقط الضرس. وانت في طريقك اليه سقط الضرس. الحمد لله. عاد ذهبت الى الطبيب انتهى الامر - 00:11:00

الطبيب يقول ايش يفعل؟ انت الان قلت له طيب خلاص انا اريد استأجرك كلمته على الهاتف. اريد ان استأجرك تقوم باصلاح السن بكم؟ قال لك الطبيب مثلا تركيب السلع ابو صلاح حسين يحتاج مثلا لعشرين دينار ثلاثة دينار قلنا تم باذن الله هيبي الان في الطريق. كما قلنا ما هو في طريقه الى طبيب الاسنان سقط السن. الذي تم العقد عليه - 00:11:20

فوصل طبيب الاسنان قال له ترى الحمد لله عافاني الله سبحانه وتعالى وانا سن سقط. اذا انا الطبيب يقول له عقد الایجار عقد لازم. بقول لك الذي عقد عليه الذي هو السن - 00:11:40

سقط او قد لا يسقط الحالة الاخرى ان يبرأ الحمد لله ربنا شفاه. ففي كل الحالتين ينفسخ عقد الاجارة. اذا سقط الضرس ينفسخ عقد الادارة وادا برع الضرس كذلك ينفسخ عقد الایجار. لماذا؟ لانه في الحقيقة في حكم تلف المعقود عليه. انت لاحظ كل هذه الامثلة كانها - 00:11:50

في حكم التلف المعقود عليه انا عقدت على شيء وخلص هذا الشيء الان لا يصلح لان يعقد عليه انتهى الامر. سواء قلنا تلف المعقود عليه موت المرتضى برع الضرس او تلف الدرس الى اخره. فكل هذه الامور كانها في حكم تلف المعقود عليه. ونحوه نحو ذلك من الصبر. اي سورة. المعقود عليه فيها لا - 00:12:10

يمكن ان تستوفى المنفعة منه انتهى امره. فهي هذه الحالة ينفسخ عقد الاجارة. افضل. ما زلنا بعيدا. نعم لا شيء له. نعم. هنا لا شيء للمالكي المتبقية. ستة اشهر مضى ثلاثة اشهر ثم بعدها طالبنا - 00:12:30

في الخروج من الشقاء ليس له ذلك. ستة اشهر بس. ليس ليس له ان يطالب. الى الان انا عقدي معك ستة اشهر. ممتاز؟ نعم. انا عقدي ستة اشهر انت بناء على ماذا تجربني ان اترك هذه الشقة؟ ليس لك شرعا ان تجربه. وادا اجرت انت اتم. انت اتم - 00:12:50
عقد الایجار عقد لازم فنحنا نعاقبه على هذا الامر نقول خلاص تزيد تخريجه اجباره خلاص ما لك شيء اخرجه ليس لك شيء. اما كما قلنا اذا كان هناك عذر للمستأجر يقول خلاص هذه العين تعيبت هذه العين تعيبت لا استطيع ان اصرف منها المنفعة بحيث تتفاوت الاجرة في - 00:13:10

نعم اذا حالة حدوث تعيب في العين وكان المستأجر استخدمها ثلاثة اشهر من السنة نعم يعطى المؤجر ثلاثة اشهر. وان بعين عيب او تعيب يجوز فسخ مع اجرة مضت. في هذه الحالة. اما الحالة الاصلية ليس له ذلك. المستأجر بعيد لا في هذه الحالة - 00:13:30
واخرا روسيا طيب الان ايها الاحبة قالوا نعم بالنسبة لحالة الضرس نعم هلا الطبيب اذا اتفقت معه على مثلا بدي اصلاح الضرس 00:13:50
عشرين دينار هل يحق له ان يطالب والله الاصل انه يحق له اذا انا اتي لاتيت - 00:14:10
العمل وانت الان اتفقت معه على ماذا؟ على عمل وهو جاء في المدة الان سيأتي معنا متى يستحق. الاجرة تجب بالعقد. اذا الانسان استأجرته سيأتي معنا الاجير الخاص والاجير المشترك. قلت له اريدك من الساعة الرابعة الى الساعة الخامسة تقوم بهذا العمل. كيت كيت. ممتاز - 00:14:30

كطبيب خلاص عرفت اني من الساعة الرابعة للساعة الخامسة مستأجر لفلان الفلاني حتى اقوم له باصلاح السن فاتيت الى وظيفتي وجلست انتظر المهم سنه ما صلح في مدة الساعة الرابعة والخامسة لم يأتي لي انا كطبيب اسنان انا اذهب اليه قلت انا تفرغت لك من الساعة الرابعة الى الخامسة في - 00:14:30

اريد مقدار تفرغي فإذا انت تخلفت بعد عقد الایجار نعم انت الذي عليك. انا سلمتك كذلك لو كانت ليس لمدة لعمل. انا سلمتك نفسي حتى اقوم باصلاح هذا العمل وانت في النهاية - 00:14:50
الا تزيد عليك انك تدفع اما اذا كان الضرس براءة لا هاي مسألة اخرى. اما انا ابتداء اقوم بعقد ايجار مع شخص وهذا الشخص ينتظرني وسلم نفسه حتى اقوم بهذا العقد ثم اغيب ولا كأنه في حادث شيء وهو ينتظرني في العيادة هذا ما يصلح طب في مثلا الاطباء بكون موعد - 00:15:03

تبعهم مش يعني انت بتاخذ موعد لكن اذا اتي اه مثلا زبون ثانى وانت تأخرت عشر دقائق كل ساعة ممكن ياخذ احنا نشوف هي بطبيعتها هي اجارة احيانا انت قد تستأجره لمدة وقد تستأجره لعمله. واغلب هؤلاء الاطباء في الحقيقة هو اجر مشترك. سيأتي معنا اليوم الفرق بين الاجير الخاص والاجيل المشرق - 00:15:23

الخاص هو الذي يستأجر لمدة. اقول له اريدك من الساعة كذا للساعة كذا. اغلب هؤلاء الاطباء النجار الحداد كل هؤلاء في العادة وفي الحقيقة ليس اجير خاص. هو اجير مشترك. اجير مشترك - 00:15:43
انت لا تتفق مع الامور وانما تتفق مع ماذا؟ على عمد. اذا هو الان تجهز لتسليم العمل وبذل نفسه لك حتى يقوم هذا العمل انت الذي تخلفت؟ نعم هنا في هذه الحالة ستلزم وستأتي معنا قضية الادارة يعني متى تجب ومتى تستحق ومتى تستقر على مزية تفصيله. طيب - 00:15:53

اه الان ايها الاحبة هاي بدأنا في تفصيل الاجير الخاص والاجير المشترك. قال ولا يضمن اجيرا خاصة. يتكلم الان عن مسائل الضمان. سيتكلم الان عن مسائل الضمان. الان ايها الاحبة يعني بما انا دخلنا في الاجير الخاص والجيل المشترك. اه مر معنا اه ان الاجارة اجارة عين واجارة ماذا؟ عمل - 00:16:13

ادارة العمل يعني استأجر شخص ليقوم بماذا؟ بعمل. قلنا ادارة العمل تحدد اما بمدة او بانجاز العمل ليس لك ان تحددها بالمدة مع انجاز العمل. تذكر هذا في ختام الدرس الماضي قلنا اذا استأجرت شخص لعمل اما ان تقول له اريدك ان تنجز لي هذا - 00:16:33
تبني الحائط ولا تحدد له مدة او ان تحدد له مدة. اريدك ان تقوم بعملية بناء لمدة ستة اشهر. بغض النظر انجز العمل او لم ينجز فقلنا لا يجوز ان تستأجره للانجاز مع تحديد المدة. هذا لا يصح عند الحنابلة. ممتاز. اذا اجارة العمل ان تستأجر الرجل لعمل اما ان - 00:16:53

تكون بالمدة تobicتها واما ان تكون بانجاز العمل. اذا استأجرت رجلا لعمل وكان التحديد بالمدة هذا يسمى عندنا اجير خاص لانك اختصصت به مدة محددة من الزمن. اذا كان استئجاره لعمل انجاز عمل ولم تحدد له مدة - 00:17:13
هذا يسمى اجير مشترك. لماذا؟ لانه يستطيع ان يستقبل اكثر من عمل في خلال المدة الزمنية.ليس كذلك الاجير. الاجير هناك اجيرا هناك اجير خاص هو الذي يستأجر لمدة. هو سيأتي الصفحة ميتين وستة ايها الاحبة. انظروا للصفحة ميتين وستة او - 00:17:33

يعني في اخر الفصل انظروا قال والخاص من قدر نفعه بالزمن والمشترك بالعمل. لكن انا لا بد اقدم ابتداء لانه شرع في احكامها فنابد اقدم هذه الفائدة هو قال والخاص من قدر نفعه بالزمن. يعني استأجرته لمدة اريدك انت كعامل تشتعل عندي من الصباح الى -

00:17:53

الساعة الرابعة هذا يسمى اجير خاص لانك استأجرته لمدة. المشترك هو من لا يختص استئجاره بالمدة بل هذا بانجاز العمل. الان اغلب اه الوظائف المعاصرة كما قلنا النجار الحداد صانع السيارات. الطبيب وما شابه ذلك. هؤلاء يسمى ادراء - 00:18:13
هؤلاء اجراء مشتركون. لماذا؟ لانه هو يستقبل الخياط المصلح. يستقبل عنده من فلان عمل ومن فلان عمل ويوضع عنده في المحل ويبدأ على راحته ما قال لك اريدك من الساعة كذا لساعة كذا وانت قلت له خذ هذا اصلاح لي ايه. صحيح؟ ويأتي شخص اخر يقول خذ هذا اصلاح لي ايه. لو جاءه - 00:18:33

الخل هذا اصلاح لي ايه معك من اليوم الى غد. يجوز؟ ما يصح عند الحنابلة. لا يصل عند الحنابلة لانه هنا جمع بين انجاز العمل والمدة. انت خلص عندما تذهب طبعاً العرف سيحكم متى يسلمه لن يسلمه ايه السنة القادمة وسيسلمه ايتها على ما يحكم به العرف لكن لا تستطيع ان تجربه - 00:18:53

محددة. يقول لك انا استقبل من فلان ومن فلان واعمل على راحتي. وعندما اجز اتصل بك واخبرك ان قطعتك الان جاهزة تفضل خيطها ثوبه واصلحت هذا الجهاز او ما شابه ذلك. فاغلب الحقيقة الاجراء الان هم اجراء مشتركوا لانهم يستقبلون عدة اعمال. الاجير الخاص فهمنا فكرته هو الذي - 00:19:13

استأجر لي مدة تستأجر مثلاً امرأة دي تعمل عندك في البيت مع والدتك. تقول له من الصباح للمساء بعشرين دينار هذا اجير خاص. اما الاجر المشترك واضح اموره. الان ستنتقل في تفصيل احكام الاجير الخاص والاجير المشترك في قضية الضمان. احنا الان عرفنا من هو الخاص ومن هو المشترك. الان ايش يبنبني على هذا؟ قال ولا - 00:19:33

ادير خاص ما جنت يده خطأ. الان الاجير الخاص ايه الاحبة اذا استأجرت رجلاً ليعمل عندك مدة زمنية محددة استأجرت امرأة لتعمل عندك في البيت لزوجتك لامك من الصباح للمساء هذا اجير خاص. فاثناء العمل - 00:19:53

بالخطأ سقطت على شيء فتلتل وقع شيء بالخطأ من دون تعد ولا تفريط منها. نعم. الاجير الخاص اذا اتلف شيئاً من دون تعد ولا تفريط بالخطأ لا يضمن. لذلك قال ولا يضمن اجير خاص ما جنت يده خطأ. اذا كان بتعدوا تفريط - 00:20:13
لا يضمن. اما اذا كان بالخطأ من غير قصد الاجير الخاص في ارضك او في بيتك او ما شابه ذلك. اتلف شيئاً لا يضمن. طيب الان انتهى من الاجير الخاص. سينتقل للكلام عن اه الحجام والطبيب والبيطار. هؤلاء الذين وظيفتهم ايه الاحبة - 00:20:33

الشغل في مثل الانسان. الحجام والطبيب والبيطار وما شابه ذلك. هؤلاء الذين يعملون في بدن الانسان. وهؤلاء اه قد يكونون خاصين وقد يكونون مشتركين فهذا الحكم الذي سيذكر للحجام وللطبيب وللبيطار سواء كان خاصاً او - 00:20:53

ترك فلهم احكام خاصة بهم. قال ولا نحو حجام وطبيب وبيطار عرف حذتهم ان اذن فيه مكلف اولي غيره ولم تجني ايديهم. هاي مسألة مهمة الان في الواقع المعاصر. متى يضمن الطبيب؟ يقول لك الطبيب الان في المستشفيات متى يضمن - 00:21:13

اجلت يده الان ان نرفع عليه قضية ولا ما نرفع عليه قضية. الان الطبيب والجام والبيطرة هؤلاء الذين يعملون في بدن الناس. او في بدن الدواب لانه البيطار شغله اين؟ في بدن الدابة والطبيب والجام هذا في بدن الانسان. فهو لاء ايه الاحبة سواء كانوا اجراء - 00:21:33

خاص اجير خاص او كان اجير مشترك يضمنون بثلاث شروط. يضمنون بثلاثة شروط. الشرط الاول قال او لا يضمنون ان وجدت ثلاثة شروط ان اذن فيه مكلف او اولي غيره. اذا كان هذا الطبيب او هذا الجام يعمل في بدنها - 00:21:53

الانسان باذنه انت سلمت نفسك له. اذا هو الان يعمل بماذا؟ بالاذن. او اذا كان الطفل صغيراً في عمل هذا الطبيب في بدنها باذن من؟ وليه. اذا الشرط الاول انه هذا الطبيب مش اي انسان يأتي يفتح راس انسان يفتح بدنها من دون اذنه. هذا لا يصح. فلا - 00:22:13
ولا ان يكون باذن صاحب البدن او ان كان صاحب البدن صغيراً باذن وليه. وهذا الشرط الاول. ان اذن فيه مكلف او اولي غيره طبعاً

الشرط الاول انا قفزت عنه. اه الحالة الشرط الاول عرف حذفهم. هذا هو الشرط الاول والشرط الثاني ندم فيه مكلف - 00:22:33

رقمها كما تشاء لكن بما انه هذا هو الترتيب نسير عليه. الشرط الاول في الطبيب والجمام والبيطار ان يعرف حذفهم. يعني يكون انسان معلوم انه طبيب معروف بهذه الصنعة. معلوم انه جمام معلوم انه بيطار. اما ان يأتي رجل يتطلب على ابدان الناس وليس له خبرة بالطب - 00:22:53

فهذا اي شيء يتلفه يعني بخطأ او من غير خطأ يضمنه. لانه ليس لك ان تتطلب كما جاء في الحديث وان كان متكلماً فيه من تطلب ولم يكن من طب معروفاً فاصاب نفسها فما دونها فهو ضامن. يعني انسان ليس معروفاً بالطب لا يجوز لك ان تستغل في هذه الصنعة حتى - 00:23:13

تقنها لانك ستتلف ستؤدي الناس. كذلك الجمام ليس لك انت يعني هذا كثير من بعض الاخوة يتتساهلون في هذه القضية الجمام. يقول مش مشكلة نجرب يبدأ يشخط ويخرج دم وكذا يتلف انسان اذا كان انسان لا يتقن الحمام وسبب اذى الشخص فانه يضمن حتى لو بالخطأ يقول والله ما تعمدت حتى لو بالخطأ - 00:23:33

اذا لم تكن حادقاً لصنعتك لا تعمل. لذلك قال الشرط الاول ان يعرف بالحفظ انه طبيب جيد جمام جيد بإبطال جيد الشرط الثاني كما قلنا ان يأذن الولي ان اذن فيه مكلف اوولي غيره. المكلف له السلطة على نفسه. فالمعتبر اذنه - 00:23:53

عند تسليمه لبنيه. واما الصغير والمجنون الان الصبي معلوم لولايته ليست له وانما لوليه. كذلك المجنون هؤلاء احجر عليهم كما مر معنا لحظهم. فهؤلاء المعتبر اذن ولهم. هذا اذا الشرط الثاني وجود الابن. اذا الشرط الاول معرفة - 00:24:13

الشرط الثاني وجود الاذن الشرط الثالث ولم تجني ايديهم. ما معنى ولم تجني ايديهم؟ الان اذا كان الطبيب في اثناء العملية الجراحية. هو الان يعمل مثلاً في الكبد يعمل في البطن يعمل ما شاء ذلك. جنت يده حتى لو بالخطأ - 00:24:33

جنت يده فمر الشرط على عصب من الاعصاب فاتلفه. او مثلاً من الشرط على قطعة من البطن ولا يعمل فيها ولكن بالخطأ جاء الشرط جاء شيء مهم فاتلف شيئاً وجنت يده. اتلف شيئاً عضواً بالخطأ اتلف عصباً بالخطأ او بالعمد في هذه - 00:24:53

الحالة يضمن ايتها الاحبة لانه جنى لانه جنى. اما اذا هو فعل ما عليك طبيب وفي النهاية العضو لم يصلح هنا لا يضمن. يعني طبيب يعني امر بان يقوم بعملية في القلب. الطبيب حاول وفعل لم يجني فعل ما عليه. قام بقصده ركب شبكات ولكن القلب خلاص قضى - 00:25:13

وانه يتوقف في هذه الحالة لا يضمن الطبيب ليس عليه شيء. الطبيب قام بعملية جراحية في المعدة او في البطن او في الظهر. كما يجب ان تقام به ولكن العملية فشلت لا يضمن الطبيب. لكن متى يضمن؟ انجنت يده. يعني اثناء العملية كما قلنا ذهب بالشرط - 00:25:33

عصباً او قطع شيئاً او اتلف امراً ليس من عمله ليس من صلب العملية. في هذه الحالة عليه ان حتى لو بالخطأ حتى لو بالخطأ. لماذا لانه الضمان ابتداء ايتها الاحبة الاصل فيه انت اذا اتلفت شيئاً لشخص. انت جارك شيء سيارة اتلفتها خطأ تضمنها؟ تضمنها فكذلك - 00:25:53

نسبة في بدء الانسان شيء حتى لو بالخطأ تضمنه يعني انت اذا كنت مخطئاً لا تأثم لكنك في النهاية اتلفت شيئاً عليك ان تضمنه كما انك تضمن ما اتلفت لجارك من شبكات من نافدة من سيارة حتى لو كان ذلك على وجه الخطأ. كذلك لو اتلفت شيئاً في بدن انسان فانك تضمنه حتى ولو كان على وجه - 00:26:13

لذلك اذا الطبيب والجمام والبيطار ايتها الاحبة. سواء كان خاصاً او مشتركاً لا يضمنون. بكم شرط بثلاث شروط متى لا يضمن؟ تقول ان عرف حذفهم وكان ذلك باذن المكلف اوولي غيره. هو سلم باذنه او اذا كان غير مكلف باذنه - 00:26:33

ولم تجني يده. اذا اختر شرط من هذه الشروط يعني لم يكن معروفاً بالحق. او اشتغل في بدن انسان من دون اذنه. او جنت يده في هذا هذه الحالة سيضمن هذه مهمة المسألة ايتها الاحبة في الوقت المعاصر حتى نعرف ما لنا وما علينا في هذه القضايا. وكذلك ادخل معهم الراعي اتباعهم في النهاية في - 00:26:53

اي قال ولا راع ما لم يتعدى او يفطر. كذلك الراعي ايها الاحبة. الراعي اه سواء استأجرت انت لشغل خاص يعني استعداداته من الصباح للمساء. او كان هذا الراعي يقبل غنم لمجموعة من الناس فهو مشترك. اذا كان انت استأجرت هناك فهذا خاص - 00:27:13
ان كان نقب الغنم من الشيخ ومن الشيخ هذا مشترك. فالراعي ايها الاحبة كذلك سواء كان خاصا او مشتركا. اختلفت غنم اه او بقرة او اناقة من القطيع وهو لم يتعدى ولم يفطر فانه لا يضمن. اليه كذلك؟ يسقي ويأتي بالطعام لهم - 00:27:33
ويهتم بامورهم ولكن قدر الله حادث جاءت شاحنة جاءت سيارة خرجت على شاية جاءت خرجت على بقرة بقرة مرضت فماتت وحاول ان يبدو بجهدك بذل جهده ولم يتعدى ولم يفطر فترك شيء من القطيع فانه لا يضمنه. اما ان تري فشيء بتعدي او تفريطه لم يسقه القطيع جيدا. لم يأت - 00:27:53

جيدا اه وجد شيء اه مثلا شاء او تحت يعني مريضة يمكن ان يعالجها واهمل لم يتصل في هذه الحالة يضمن. اما من دون تعدد تفريط فلا يضمن. اذا تكلم ابتداء عن الاجير الخاص. الاجير الخاص ايش الاصل فيه؟ انه لا يضمن ما جنت يده خطأ - 00:28:13
طيب الاجير آآ الحجام والطبيب والبيطار هؤلاء لا يضمنون اذا وجدت ثلاث شروط اذا اختعل شوط من هذه الشروط ثلاث النوم يضمنون. الان انتقل للكلام عن الاجير المشترك. فلا يلاحظ انه اول شي بتكلم عن الاجير الخاص. بعدين ادخل مسألة - 00:28:33
الطبيب والجام والبيطار وهؤلاء لهم شروطهم سواء كانوا خاصين او مشتركين ثم بعد ذلك افرد الكلام عن الاجير المشترك. قال ويضمن مشترك ما تلف بفعله لا من حزره ولا اجرة له. اه المشترك امر يختلف عن الخاص. ننتبه على هاي القضية. اذا - 00:28:53
اجير مشترك يعني انا واضع ثوابي عند خياط والشيخ يضع ثوبه عند خياط المهم يستقبل عمل من الجميع. هذا مشترك. هذا الخياط ايها الاحباء وهو يقوم بخياطة الثوب اتلف ثوبه. لم يقم بتفصيله عن الوجه الصحيح خطأ سهوا لا لهم. سواء بتعدي او تفريط - 00:29:13

او بغير تعدد وتفريط. اذا اثناء العمل اتلف الشيء الذي سلمته له فانه يضمنه. ها اذا تلف بفعله لاحظوا ماذا قال ويضمن مشترك ما تلف بفعله قالوا لأن فص اعطيته قماش يفصله فاختطا - 00:29:33

فصله على غير الوجه الصحيح يوما. لانه تلف بماذا؟ بفعله انت الذي جنحت. حتى ولو كان خطأ. انت الذي جنحت انا شيء فانت قمت بالجناية عليه وان كان ذلك على وجه الخطأ. فانك تضمن. فالاجير المشترك مثلا اجير مشترك اعطيته تلفاز حتى يصلحه - 00:29:53
اعطيته جوال حتى يصلحه. اثناء اصلاحه قام مثلا ضرب شيء اه في الجهاز. ضرب سلكا بيده في الخطأ اثناء الفعل فتلف الجهاز تضمن لأن التلف حالة ده بسبب فعله. اما ان وقع التلف في القماش او في التلفاز او في الالات او في العمل الذي - 00:30:13
اليه ليس بفعله وانما بصاعقة من السماء حريق احرق رجل عليه منزل كما يحدث يعني عافاك الله عز وجل واياك الان بوجود بعض الانتخابات نجد مثلا عشيرة تحريك محلات العشيرة الاخرى. وكان شخص عنده مثلا في المحل ادوات يصلحها للاخرين ثلابات - 00:30:33

وغسالات وما شابه ذلك. الان هل هو قام باتفاق هذه الامور التي يستقبلها بنفسه بفعله؟ لا. قام اناس بحرق محلاته. هل ان يذهب الى صاحب هذا المحل يقول انا اعطيتك الثلاجة عليك ان تسلموني مقابلها لا ليس لك ذلك. لانه عملية التلف في هذه الحالة ليست بفعل صاحب - 00:30:53

ليس بفعل المصلح او الخياط او الخياط او ما شابه ذلك هذا امر خارج عن ارادتي. فاذا الاجير المشترك مفرق. اختلفت المواد او الاعياد عنده بفعله هو قام بفعل فاتلتها حتى ولو خطأ يضمن. ان تلفت الاعياد في محله في منطقته ليس بفعله بامر خارج عن ارادته - 00:31:13
فانه لا يضمن. اتضحت الامور في حال المشترك لكن اذا قال لا من حزره ولا اجرة له. ايش معنى ولا اجرة له يعني لو هو كان كما قلنا بدأ بتخييط الثوب ثم احرق محله. الان ارى الكوزبوب ذهب الثوب علي. هل صاحب المحل يقول ترى - 00:31:33
شيخ انا خيطت نصف الثوب. المحل احرق ما الي علاقة. انا خيطت بنصف الثوب اريد الاجرة. هل له ان يطالب بالاجرة؟ لا ليس لمن يطالب بالاجرة. انت خسرت عملك وهذاك خسر اه ذاك الرجل خسر بضاعته او الاعياد التي سلمها لك. لذلك قال ولا اجرة له. اذا ويضمن مشترك - 00:31:53

ما اعترف بفعله لا من حرزه يعني لا يضمن ما اعترف من حرزه من محله من منطقته وليس بفعله ولكن لا اجرة له اذا تلف شيء من حرزك ليس بفعلك نحن لا نضمنك لكن ليس لك اجرة حتى ولو كنت شرعت في العمل. لذلك خلاص تفصيل - 00:32:13

الضمان ايها الاحبة للوزراء مهم نضبطها لأنها متكررة في الوقت المعاصر. اذا كان اجير خاص لا يضمن. لا يضمن ما جنى خطأ ويضمن كان بتعذر او تفريط. اذا كان الطبيب او بيطار او حجام الذين يعملون في بدن الناس نقول لا يضمنون بثلاث شروط عرف حفظهم - 00:32:33

المكلف اوولي غيره ولم تجني ايديهم. ان كان مشترك غير هؤلاء الثلاث ان تلف شيء بفعله يضمن. ان تلف بغير فعله من محله من حرزه من غير فعله لا يضمن ولا اجرة له. ثم بعد ذلك قال والخاص الان اراد ان يعرف قال والخاص من - 00:32:53

قدر نفعه بالزمن والمشترك بالعمل. والحقيقة الحسن في التصنيف ان يقدم هذه العبارة. لانك انت تفصل في احكام الخاص والمشترك ثم تبين من هو الخاص والمشترك؟ انت لا تبينه سابقا. فيحدث نوع من الاشكال. ولكن جل من لا يسهوا. اذا والخاص من قدر نفعه بالزمن والمشترك بالعمل ثم - 00:33:13

الان سيدكلم عن مسألة آآ دفع الاجرة. هذه هي مسألة دفع الاجرة. متى يستحق المؤجر الاجرة؟ الان ايها الاحبة هو الجملة قال وتجب الاجرة بالعقد ما لم تؤجل. الان اه هذه مسألة في الحقيقة - 00:33:33

هذه مسألة الادارة متشعبية. خليني احاول اكتبها. طيب فيها تفصيل في الحقيقة يعني جيد انه نتفقها في هذه المرحلة لانه ستتعامل معها في حياتك. هناك شيء ايها الاحبة بسم الله - 00:33:53

هناك ما يسمى وجوب الاجرة وهناك ما يسمى استحقاق المطالبة بالاجرة. وهناك ما يسمى استقرار الاجرة. اذا عندنا كم مفهوم في الحقيقة؟ عندنا ثلاثة مفاهيم. مفهوم الاول ايش هو؟ وجوب الاجرة. المفهوم الثاني استحقاق المطالبة بالاجرة - 00:34:13

يعني انا اطالب المستأجر بتسلیم الاجرة. هاي يسموها مطالبة. او المفهوم الثالث استقرار الاجرة تماما استقرت الان تماما. الان متى تجب الاجرة؟ يقولون الاجرة تجب بالعقد. هذا هو الاصل. يعني بمجرد ان قمت بعقد ايجاره بيني وبين رجل وجبت - 00:34:53

الاجرة واصبحت في ذمته لي. فكأنها الان خلاص دين في ذمته لي. هذا ابتداء. اذا لو قيل لك متى تجب الاجرة؟ تقول بمجرد العقد قبل ان يسلم العين قبل ان يسلم العين. بمجرد ان قلت للشيخ اريد ان استأجر منك هذه الشقة - 00:35:23

فقال تم كتبنا انا واياه عقد كما يقولون. فلان الفلاني سيقوم باستئجار هذه الشقة. طبعا هو مش لازم لكن انا كتصویر. اريد يستأجر هذه الشقة لمدة اشهر بمجرد ان انسأنا هذا العقد وجبت الاجرة في ذمته لي. انا الان صاحب الشقة وهو يريد ان يستأجر - 00:35:43

مجرد ان قمنا بإجراء عقد الاجارة وجبت الاجرة. طيب. الان نأتي لاستحقاق المطالبة بالاجرة. هذا فيه تفصيل ايها الاحبة احقاق المطالبة بالاجرة ان كانت الاجارة لعين الان انا ممكن او جر ماذا؟ عين. ان كانت الاجارة لعين انا قمت باجارته - 00:36:03

في شقة قمت باستئجار سيارة او ما شابه ذلك. متى للمؤجر ان يطالبني بيدأ بعملية المطالبة بالتسليم بالنسبة لادارة العين بمجرد تسليمها. بمجرد تسليم انت الان يا شيخ جابر استأجرت من عندي سيارة. ممتاز؟ الان العقد يوجب الاجرة في ذمتك. ولكن لا ليس - 00:36:32

ان اطالب بعد ليس لي ان اطالب هي صحيح في ذمته لكن ليس لي ان اطالب. متى يجوز لي ان اطالب الشيخ جابر بالاجرة؟ عندما اسلم السيارة الان قمت انا والشيخ بعقد ايجار على عين على شقة اريد استأجر عنده. متى للشيخ ان يطالبني بالاجرة؟ عندما يسلمني مفتاح الشقة عندما - 00:37:02

يسلم لي المفتاح ويخللي لي يقول تفضل في هذه الحالة له ان يبدأ بعملية المطالبة. لكن متى وجبت الاجرة في ذمتي؟ اه بالعقد فالعقد سابق على التسليم. لاحظنا العقد سابق على التسليم. فالعقد تجب به الاجرة. لكن استحقاق المطالبة بالاجرة ان كانت الادارة على عين بمجرد تسليمها. طيب - 00:37:23

ان كانت الاجارة لعمل انا الان استأجرت شخص ليش لعمل متى لان اطالب بالاجرة؟ يعني هو مثلا شخص قال لي شخص صلح لي هذا الجوال. فانا قلت خلاص اصلاح لك - 00:37:43

كاد الجوال. متى لي ان اطالب؟ الان متى تجب الاجرة؟ بالعقد. متى لي ان اطالبه؟ اذا سلمت العمل فاذا الايجار لعمل ليس لعين كان جارة لعمل فيكون اه استحقاق المطالبة بالاجرة لي ان اطالبه بالاجرة اذا قمت - 00:38:03

بتسلیم العمل له. هذه هي السورة. طيب. الان ننتقل الى الصورة الاخرى. اذا بالنسبة للعين عند تسليم هذا المستأجر بالنسبة للعمل عند تسليميه له. طيب الان ننتقل هناك جزئية ثالثة فيها تفصيل - 00:38:23

جزئية اه الاستقرار. مسألة استقرار الاجرة. اذا ايها الاحبة خلاص وجوب الاجرة الاجرة تجب بالعقد اه استحقاق المطالبة بالاجرة ان كانت اجارة عين انا استأجرت عينا اذا سلم لي هذه ماذ؟ العين. انا قلت له يا شيخ اريد منك مثلا دابة. الان ادارة العين - 00:38:43 يمكن تحديدها بماذا يا شيخ سليمان؟ بمدة ويعمل. ممكن اقول له اريد منك اه سيارة لمدة ستة اشهر ممكن اقول له اريد منك سيارة لانقل البضائع من محل اخر في كلتا الحالتين ادارة العين لي ان اطالب بالاجرة اذا سلمته العين. استئجار لعمل متى لي ان اطالب الاجراء؟ اذا مات - 00:39:03

اذا سلم العمل. طيب. اه نأتي لقضية استقرار الاجرة. الان استقرار اجرة ما معنى استقرار الاجرة؟ استقرت يعني تقر تماما. طب ايش الفرق بين استحقاق المطالبة بالاجرة واستقرار الاجرة؟ يعني يمكن اني انا استحق اطالب بالاجرة وهي لم تستقر بعد لي - 00:39:23 يمكن؟ يعني بعدين يعني انا خلص الان بلشت اطالب وهو قال لي خلص انت بتطالب خذ هذه الاجرة. وبعد فترة خلص لأن تستقر لي على ان اعيدها لصاحبها يمكن ذلك يمكن لان ايش قلنا ايها الاحبة؟ ان كانت الاجارة لعين متى تستحق المطالبة؟ بتسلیم العين. ممتاز. انا - 00:39:43

كما قلنا استأجرت شقة من عند الشيخ. استأجرت شقة. هو سلمني هذه الشقة. سلمني العين. بمجرد ان سلمني الشقة له ان يبدأ بطالبتي بماذا؟ بالاجرة. له ان يبدأ بطالبتي بالاجرة. لكن هل الاجرة مستقرة فعلا؟ لماذا مش مستقرة - 00:40:05 مش ممكن ايها الاحبة ان تأتي صاعقة من السماء وهذه الشقة تذهب تماما؟ وما الحمار معنا؟ متى ينفسخ عقد الاجارة؟ اذا تلفت العين انا اقول لك ليس سيارة ربما اقرب لكم. انا استأجرت سيارة منه بمجرد ان سلمني السيارة له استحق المطالبة بالاجرة. يبدأ يطالب نقول - 00:40:25

ادفع الاجرة اذا سلمني ايه. لكن الا يمكن ايها الاحبة ان السيارة لمدة ماذ؟ لمدة يومين لمدة ثلاثة ايام. هذه السيارة اه تعرضت لحادث قهري ليس لي علاقة متعدولة تفريط ترفت تماما. ان فسخ عقد الايجار. صحيح؟ الان هذه الاجرة - 00:40:45 اللي انا يمكن اكون سلمته اياها هي ليست حقه تماما لان انا في الحقيقة ما انتفعت بالسلعة. ما انتفعت بالعين. كذلك هذه العمارة او الشقة انا استعجلت لمدة ستة اشهر - 00:41:05

حدب بها عيب او تلفت هذه تماما او تلفت هذه آآ الشقة. ليس لي ان يطالب يقول لا انا ودي ستة اشهر حتى لو تلفت. اذا ايها الاحبة في الحقيقة فرق بين المطالبة وبين ماذ؟ الاستقرار. لانه يمكن ان تطالب وتأخذ ولكن اه يمكن ان لا تستقر - 00:41:15 الاجرة في يدك وعليك ان تعدها للمستأجر؟ نعم في احوال يمكن. اذا حدث بالعين عيب كما مر معنا قبل قليل. او تلفت العين في هذه الحالة نعود نتفاهم كما صورنا قبل قليل هو هيهما يا شيخ. عالكرسي. طيب. فالان نأتي متى - 00:41:35 تستقر الاجرة ايها الاحبة متى تستقر الاجرة تماما؟ نفصل نفس التقسيم. اجارة عين واجارة ماذ؟ عمل. الان هنا سافصل اكثر لاحظ في اجارة العين قلنا اجارة العين اما ان تحدد بماذا - 00:41:55

بمدة او ان تحدد بماذا؟ بعمل. طيب اجارة العين بمدة انا استأجرت الشقة لمدة كم حكينا؟ ستة اشهر مرت الستة اشهر كاملة اه في هذه الحالة استقرت الاجرة تماما. لا يمكن لشيء يمنع تسليم الاجرة - 00:42:15

خلص استقرت في جيبي تماما لا يستطيع ان يستردتها في حال من الاحوال. لانه مرت المدة تماما. اه بانقضاء المدة. اذا اذا جارت العين بمدة نقول بماذا باء المدة. طيب اذا كانت لعمل متى تستقر؟ ايش رأيكم ايها الاحبة؟ نعم - 00:42:35 لا مو هاي اجارة عين لعمل. ايش يعني جارة عين لعمل؟ يعني هو الشيخ قال لي اريد استأجر منك هذه السيارة حتى البضاعة لي من محل الى محل او حتى انقل الاثاث من منزلي هذا الى منزلي ذاك. الان انا متى يحق لي ان اطالبه؟ اذا سلمته - 00:42:55

اذا سلمته العين لكن متى تستقر الاجرة لي تماماً؟ طب هو الرجل ممتاز الان هذا الرجل ايها الاحبة يماطل. يعني انا قلت له الله انجز. قال يا شيخ خلص غدا. مرت مدة زمنية كان بامكانه ينقد الاثاث فيها وما نقد - 00:43:15

من الاثاث. صحيح ولا لا؟ وهون المشكلة انه هذه ركزوا اجارة عين لعمل. هاي اجارة عين لعمل مش اجارة عمل مباشرة. يعني هو انا ما استأجرت ما استأجرني انا استأجر من عندي عين حتى يقوم فيها بعمل وهذا كثير يحدث الان. تقول الشيخ مدير سيارة حتى انقل المثاث من مكان الى اخر - 00:43:35

متى؟ الان متى لهذا الرجل ان يطالبك؟ اذا سلمته السيارة متى تستقر الاجرة لي تماماً وليس له ان يراجعني فيها ولا لاحد ان يقول لي لا عليك ان ترد خلص استقرت الاجرة. احسنت. اذا مرت مدة زمنية كان بامكانه ان يستخدم السيارة - 00:43:55

الاثاث اذا مرت هذه المدة الزمنية العرفية استقرت الاجرة لي تماماً حتى ولو لم يقم هو بالعمل. فالان نقول يعني يقول لك شخص لسا ما قام بالعمل يا شيخ ذلك انتهى الأمر. اذا مرت مدة زمنية كان بامكانه ان يستخدم فيها العين للقيام بما يريده. ولم يقم في هذه الحالة استقرت - 00:44:15

اجرى لي تماماً والا في النهاية سيعين حق الرجل. يقول لك وسيستخدمها ممكن بعد خمس سنوات تستخدمها انا ايش يدرني. فلا نحن اصلاً قلنا له اذا مرض مدة زمنية كان بامكانه ان يوفي العمل ولم يقم به لك ان تستعيد السيارة ولك ان تطالبه بالاجرة لأن الاجرة الان استقرت لك تماماً. اذا اجارة عين لعمل - 00:44:35

نقول اذا مرت مدة يمكن فيها انجاز العمل بغض النظر انجزه ولم ينجزه لا يهمني. المهم انه مرت مدة زمنية كان يمكن فيها انجاز العمل. في هذه الحالة استقرت الاجرة لي تماماً. طيب. ادارة عمل ايها الاحبة. نعم - 00:44:55

لا انه اجارة عمل انا يمكن استأجر رجل لعمل صحيح؟ وقسمناها نفس الاشي لقسمين. ممكن ايجاره عمل لمدة وايجار عمل لانجاز عملي. لاحظوا في تفاصيل الفقه ايها الاحبة يحتاج تروي. الان اذا انا - 00:45:24

تاجررت رجل لعمل الان هاي اجارة عمل مش اجارة عين. استأجرت رجل حتى يقوم بعمل. قسمناها كذلك اما ان نستأجر لمدة اقول اريدك من الصباح الى الساعة الرابع عصراً واما ان اقول لا اريدك لي عمل اريدك ان تصلح لي شيئاً. فان كانت لمدة فهذا اجير خاص. وان كانت لي عمل فهذا اجير - 00:45:44

مشترك. طيب الادارة تعمل لمدة انا استأجرته من الصباح الى العصر. هذا متى يستحق الاجرة؟ نعم طوفاً متى تستقر اجراء الاستحقاق؟ شيء اخر. متى تستقر الاجرة؟ نعم؟ اه اذا انتهت المدة ايها الاحبة - 00:46:04

وسلمني نفسه وهو جالس عندي. يقول لي يلا اطلب مني عاد انا ما طلبت. المهم هو سلمني نفسه والان عندي. اذا انتهت المدة الزمنية هو موجود عندي فإنه ايها الاحبة تستقر الاجرة له تماماً. حتى ولو امره باي عمل حتى وهو جالس على الكرسي ما عنده مشكلة - 00:46:24

المهم انه قال لك انا يا شيخ سلمت نفسي. انت استأجرتني من الصباح لاذان العصر وانا الان جالس عنده مرنبي بما تشاء. انا امرته لم امره وليس له هو ينتظر مني ان امره بشيء. فاذا انتهت المدة الزمنية استقرت الاجرة له. اذا المدة جارة عمل لمدة من قضاء المدة - 00:46:44

مثلها مثل اجرا العين لمدة كما ان اجرا العين لمدة من قضاء المدة كذلك اجرا عمل لمدة بانقضاء المدة. طب اما ادارة عمل لانجاز عمل في هذه الحالة تستقر بماذا؟ بانجاز العمل. هذي بىالله؟ بالانجازها بشطب الخط يدخل باباً. طيب. اذا ايها الاحبة نعي - 00:47:04

سرعوا عندها اشي اسمه وجوب الاجرة. عندنا ما يسمى باستحقاق المطالبة بالاجرة. وعندنا ما يسمى بماذا؟ باستقرار الاجرة. متى تجب الاجرة؟ لو قيل لك متى تجب الاجرة؟ او نقول ابتداء تثبت في ذمتى بمجرد ان قام بالعقد. ومجرد ان قام بالعقد - 00:47:24

طيب متى يستطيع المؤجر او متى يستحق المؤجر ان يطالب المستأجر؟ تفصل. تقول ان كانت اجارة عين بمجرد ان سلمه لعينه ان يبدأ بالمطالبة. ان كانت اجارة عمل لتسليم العمل. ممتاز. الحالة الثالثة متى تستقر الاجرة - 00:47:44

تماماً للمؤجر متى تستقر تماماً وحتى لو اخذها لا يمكن خلص يعني ان تنفسخ الاجارة ابداً. يعني اصبحت في جيبي لا يمكن احد

ياخذها من متى تستقر تماماً؟ اه تفصل تقول ان كانت اجارة عين فان كانت لمدة بانقضاء المدة تستقر الاجرة له تماماً. ان كان -

00:48:04

اجارة عين لعمل اذا مرت مدة زمنية كان يمكن فيها القيام بالعمل. ففي هذه الحالة تستقر الاجرة له. ان كانت ادارة عمل قسم ادارة عمل لمدة بانقضاء المدة. ادارة عمل لانجاز عمل فانها تكون بانجاز الى عمل. في حدا عنده لبسة هاي القضية - 00:48:24
في حدا عنده مشكلة؟ طيب. نعم. يكون في تشابه بين اه حالة استحقاق. نعم. الاجرة بعمل. نعم. اذا قام بتسليم العمل نعم. وتشابه مع اه استقرار الاجرة لعمل عند انجاز العمل. اليس كذلك؟ وسلم العمل على اي حال. استحقاق ان كانت الادارة لعمل -

00:48:44

اذا قمت بتسليم العمل. صحيح. وكذلك هو استقرار. نعم صحيح. هي في هذه الحالة ان كانت الادارة لعمل اذا قمت بتسليم العمل مشتار يعني تستحق المطالبة وتستقر بها الاجرة. بس فيما يتعلق باجارة العمل لانجاز. نعم. الان ايها الاحبة هو قال جملة. قال وتجنب الاجرة - 00:49:04

ما لم تؤجل. في الحقيقة انا اجد كلمة ما لم تؤجل اه لا يعني العبارة ليست بذلك القوة. ما لم تؤجل هم يقولون متى استحق استحق ان اطالب بالاجرة اذا كانت لعين متى؟ بمجرد تسليمها لكن ان كنا انا واياه اتفقنا انه الاجارة - 00:49:24
ستستلمها. اه مثلا انا اي شهر الان احنا؟ شهر ثمانية ان اتفقنا نحن واياه في العقد ان الاجارة ستقوم او الاجرة ستقوم بتسليمها في شهر اطعنعش القادم ليس لي ان اطالبها. اثناء تسليم العين. الان سلمته. الاصل انه لي ان اطالبها. ما لم ماذا؟ يشترط - 00:49:44
التأجيل. اذا اشترطنا في العقد التأجيل فقلت انا الاجرة لا نعطيك ايها الان. ساعطيك ايها في شهر اطعنعش. في هذه الحالة لا استحق المطالبة بالاجرة بمجرد تسليم العين واذا كانت الاجارة على عمل لا استحق المطالبة بالاجرة اذا اقام بتسليم العمل. يعني انا ممك استدرج العمل اقول اجز لي هذا العمل - 00:50:04

ممتأز ولكن انا ما معن الان مصاري. ساسلمك اجرتك في شهر اطعنعش القادم. هو الان سلمني العمل. هل له ان يطالبني؟ ليس له ان يطالبني لماذا؟ انه اتفقنا ابتداء انه متى ستستلم الاجرة؟ في شهر اطعنعش فاذا كان هناك اجل اه اذا كان هناك اجل متفق عليه ابتداء فلا يصح - 00:50:24

وان يطالب بالاجرة. لذلك في الحقيقة قوله وتجنب الاجرة بالعقد ما لم تؤجل اه لا يعني لا يظهر لي انه ما لم تؤجل يتعلق وبالاجرة لا الاجرة تجب بالعقد. الاجرة تجب بلاغ. فاستثناؤه ما لم تؤجل من وجوب الاجرة لا يظهر لانه هو المقصود للاصحاب. المقصود - 00:50:44

ما لم تؤجل يعود على قضية استحقاق المطالبة. الان انا قمت انا واياك بعقد ايجارة وجبت الاجرة. اذا كنا مشترطين انك تستلمها في شهر اطعنعش القادم ليس لك المطالبة عند تسليم العين او عند تسليم العمل. ليس لك المطالب. تطالب عندما يأتي وقت التسليم هذا دين في ذمتي - 00:51:04

هو المقصود والله اعلم لذلك اريد ان تفهم العبارة بالشكل الصحيح. نعم. نعم. ولا يجوز للمطالبة الا عند تسليم. لا مش عند الا عند يعني قدوم الميعاد. والشرف الان بعد اربع شهور. هكذا الشروط. نعم. يعني تجيب تجيب الاجرة يعني ثبتت في - 00:51:24
ذمته ثبتت في ذمته الان الان عندما مثلا اقوم الان انا واياك بعقد آآ على سلعة انا اشتريت منك سيارة بيعها وقلت لي انا خلص اريد اسلمك الثمن في شهر اطعنعش القادم. ايش المشكلة؟ وجوب وجوب الثمن متى ثبت في ذمتك؟ ثم التبادل ثمن بعد الشهور المحددة - 00:51:44

لا انت الان انا قلت اياك عقد على سيارة انا سلمتك السيارة ممتاز وانت الان تستخدمنها وتذهب بها الان الثمن في ذمتك وكذلك هنا انا عندما قمت بعقد ايجارة على شقة وثبت في الذمة ولكن في شهر اتناسنر القادم لي ان اطالبك كما انه هذا الرجل اشتريت منه سيارة له - 00:52:04

وان يطالبك في شهر اطعنعش القادم فالاجارة مثل البيع هي هي. طبعا وهذا يترتب عليه احكام ايها الاحبة. عندما نقول تجب في

الذمة هذا يترب على احكام تتعلق بالزكاة. انما القضية ليست سهلة - 00:52:24

عندما تقول هي تجب في ذمته لك. اذا متى انت الان تملك مثلا كمل الاجارة؟ استأجرت شقة لمدة مثلا ست اشهر الف دينار الالاف دينار هي دين لك في ذمتي من العقد. اذا هي متى دخلت في ملكك؟ من عند اذا انت تملكك - 00:52:34

الان تدخل في قضية حساب الزكاة وحساب النصاب وما شابه ذلك ومر عليها حول. واذا لم يمر عليها حول. لانه انت بمجرد العقد كما قلنا وجب الاجرة في ذمة فلان لي. اذا هي في ذمتي اذا كانى اطالب فلان بدين. لكن متى لي فعليا ان اقوم ببداية المطالبة؟ يلا سلم سلم - 00:52:54

نعم؟ اه عملية المطالبة تكون في خلال يعني على هذا التفصيل ومتى تستقر تماما؟ تستقر على هذا التفصيل. فنحن لماذا يهمنا ان نحدد ان الايجار تجب العقد حتى نعرف متى دخلت هذه الاموال في ملكك حكما في حكم الشريعة. فهي متى تدخل في ملكك؟ من وقت - 00:53:14

عقد انها تجب الاجرة بالعقد. ومتى الاستحقاق ومتى المطالبة على هذا التفصيل الذي ذكرناه. شيخ طالب موقع العقد حكمت لكن بعد اربع اشهر انا بسلنك اياها. نعم العقد اللي بعد اربع اشهر بتسليم الشقة وهو يعني حساب الزكاة من قبل اربعة اشهر اه من عند البداية العقد لماذا؟ لان هو فعليا هو دين مؤجل. هو دين - 00:53:34

مؤجل انا بعت رجل سيارة وقال لي انا ما راح اسلنك اياها الان راح اسلنك السيارة في شهر اطعنعش القادر. انت الان تريدين من فلان دين انت دين مقدار خمسين الف هو لك على فلان. انت يا رجل معك ما شاء الله موسى. اعطيت رجلا مالا قرضا لمدة - 00:53:54

مثلا خمس سنوات. طبعا احنا عندنا القرض في المذهب امره خاص. ذكرنا الفرق بين القرض وبين باقي الديون. انه القرض عندنا لا يمكن ان يكون مؤجلا يعني لا يقبل التجار. القرض عندنا حال حتى لو اشترطت اجل. قلت خلص في شهر طعنعش القادر له ان يطالبك حالا. القرض امره خاص بخلاف - 00:54:14

الديون الاخرى الدين بيع دين اي杰ارة لا يقبل التأجيل. فالملهم انت لك دينون ومستحقات في ذمم الاخرين. هذه الديون ايها الاحبة تحسب من مال الزكاة. ولكن هل نطالبك في هذه السنة ان تدفع زكاة اذا لم تحزها؟ لا متى نطالب بدفع زكاتها؟ عندما تقبضها - 00:54:34

ادفع زكاة ما مضى من السنوات. وهذا تقريره في كتاب الزكاة. عندما تحوز المال في جيبك انت لك في ذمم الناس اموال كثيرة. ما عليك زكاة حتى تأتي هذه الاموال عندما تقبض هذه الاموال وتصبح في يدك متى تدفع زكاتها؟ تدفع بمجرد القبض تبدأ تحسب الحول لا نحسبها من قديم الزمن هي من - 00:54:54

لما ثبتت لك هي الان تحسب عليها مرور الحول ويحسب من النصاب وما شابه ذلك. لكن بعد ان تقبضها نقول لك ادي اه زكاة ما مضى من السنوات عليها. لذلك في الحقيقة مسألة مهمة. في شيء؟ طيب. نعود ايها الاحبة الى ما ذكره. طيب. الان ايها الاحبة - 00:55:14 بالنسبة للاجر اه استجابة شخص لعمل لمدة. نعم. مثلا من الصباح للمغرب يوم الجمعة للصلة. لا وقضية منع الصلوات هذى مسائل خاصة القضية انه اذا استأجرت تأجير خاص ليس لك ان تمنعه من صلاة الفرض ولست من الرواتب ولا اوقات الطعام والشراب وقضاء الحاجات. نعم ليس لك ان تمنع - 00:55:34

الا اذا كان عبد شيء اخر اذا كان لا يجب عليه. اما قضية منعه من الصلوات والسنن الرواتب والأكل والطعام والشراب والذهاب الى الخلاء هذا لا يدخل ابدا يعني عرفا اه عرفا في عرف الشارع مستثنى تماما كانه نص عليه. كفاية صلاة العيد صلاة الفصول في الاستسقاء الاشياء برضه هم - 00:55:54

على الصلوات عموما يعني في الحقيقة ما رأيت من نصب التفصيل من صلاة العيد صح او لا؟ طويل جمعة طويلة. ايش وقتها طويل؟ يعني هو وقت اجتماعي الناس محدود. مم. اذا كان هو من ي يجب عليه يعني اذا هم يقولوا ان السنن الرواتب ليس لك ان تمنعه من حضورها. لا اقصد او من ادائها - 00:56:14

من الجماعة فقط للصلة جماعة لا الجماعة واجبة. الجماعة واجبة. فإذا كان هناك مثلاً جماعة حاضرة. أما إذا كانت جماعة هو احنا من معنا انه حضور الجماعة والجماعات يسقط في احوال. صحيح؟ ان كانت الجماعة موجودة بقربه ويستطيع ان يصل اليها ولا يعني في العرف - 00:56:34

لا يؤخره لا يصل اليها ليس له ان يمنعه. أما إذا كان المسجد يحتاج الى خمسة كيلو. فهي القضية تعود الان الى قضية التحديد. المسجد بعيد جداً اذا ذهب وعاد - 00:56:57

سيفوت عليه هذا الامر لا ليس له ان يعني يضيع العمل الذي استأجر من اجله. ونحن من هذا معنا في الاعداد التي تبيح تلك الجمعة والجماعات اذا كان عنده مال - 00:57:07

احرصوا اذا كان مستأجر في وظائف لحراسة بيت او ما شابه ذلك او حراسة عمل او حراسة اي شيء من هذه الامور. وكان الذهاب الى صلاة الجمعة والعودة يخشى ضياع هذه البيوت يعني حتى لو لم تكن لمدة حتى يخشى منها ضياع هذه البيوت فهذه من الاعذار المسقطة للجمعة والجماعات. وفي الحقيقة هنا القضية تأتي الى النظر اذا كانت - 00:57:17

جماعه قريباً يعني هي صلٍ مع الجماعة سياخذ نفس الفترة الزمنية لا يجب ان يصلٍ مع الجماعة وليس له ان يمنعه. أما ان كانت جماعة بعيدة جداً انا - 00:57:37

استأجرت من الصباح للمساء اذا ذهب للظهور والعصر هاً راحت خمس سنت ساعات. لا ليس لك ان تفعل ذلك وان كان يعني اذا كان صاحب العمل يصلٍ معه وما ذلك هذا هو الاكمال والافضل والله اعلم. طيب نختتم قال ولا ضمان على مستأجر او على ولا ضمان على مستأجر الا بتعد او تفريط - 00:57:47

قوله قوله في ماذا؟ في نفيهما. هذه العبارة تتعلق بماذا؟ الضمان في اجراء العين. نحن عندما تكلمنا عن اجير الخاص والطبيب والحداق والاجيل المشترك هذا كله ماذا؟ هذا كله كلام عن الضمان في ادارة العمل. نحن قسمنا الایجار ادارة عين ادارة عمل تقسيم - 00:58:07

الماضي الذي تكلم فيه عن الضمان عن اجير الخاص وال المشترك والطبيب والحداق هذا الكلام عن اجراء ماذا؟ اجراء عمل تستأجر رجل لعمل متى يضمن؟ هذه اما قوله ولا ضمان على مستأجر الا بتعد او تفريط. الان انتقل الكلام عن الضمان في ادارة ماذا؟ العين. يعني انا استأجرت عيناً. متى - 00:58:27

لا اضمن هذه العين؟ قال اذا كان هناك تبعدي او تفريط منك في حفظ هذه العين؟ نعم عليك ان تضمن اذا لم يحدث منك تبعدي ولا تفريط فليس عليك ضمان - 00:58:47

قال والقول قوله فيما فيهما. يعني قضائياً حدث خلاف بين المؤجر والمستأجر. لا انت اتلفت هذه العينة انت اعددت هذا العيب المستأجر؟ يقول لا. كان موجود قبل ان اتي القول قول من؟ القول قول المستأجر. الاصل انه لم يقم بتعد ولا شيء على هذه العين. فمن عليه ان يثبت ان - 00:58:57

المستأجر قام بالتعدي على هذه العين او فرط في حفظها هو من هو المؤجل. لذلك قال والقول وقوله في نفيهما اي في نفي التعدي والتفرط في الضمير في نفيهما يعود على التعدي والتفرط. فهذه المسألة تتعلق بمسألة الایجار على العين. واما المسائل الضمان السابقة - 00:59:17

اللي هي الاجير الخاص وال المشترك فهذه تتكلم عن اجراء ما اداء العمل فيحسن التفرط حتى لا يخلط الطالب بين الابواب. نعم. شيخ اه المشترك لما كنا نعرف بفعله. نعم. قلنا اذا مثلاً جاء قوم فاحرقوا محله. نعم. ليس عليه ضمان. لكن قد يكون قد يكون هناك عداوة يعني احرق بسببه - 00:59:37

نعم لكن هل هو قال لهم احرقوا المحل؟ سؤال. يعني هل هو مثلاً بينه وبين رجال خصومة؟ نعم. وبينه وبينه خصومة لكن هل هو يرضى عن احرق محله سؤال. لا ولكنه كان سبب هو ماشي سبب لكن هو هو لم يقل لهم احرقوا المحل. هو غضب وكذا وكيف تعرفون المحل ومشاكله وذهب - 00:59:58

الحرك محلهم وما شابه ذلك. لكن هو هل يرضى باحرق محله؟ الان ما بينه وبين الناس من خصومات شيخ لو كنا ننظر بهذا الامر. كل انسان قد تجد بين وبين رجل خصومة فاذا نظرت الى هذا الامر انه انت والله محلك سلفي انه بينك وبين رجل خصومة عليك ان تضمن لجميع الناس في الحقيقة ستضمن كل العمال لأن كل العمال - 01:00:18

خصومة مع الزبائن. هل هناك عامل ما عنده خصومة مع الزبائن؟ انه صاحب محل ما اختلف مع زبون. تخيل انه كل صاحب محل اختلف مع الزبيون. جاء الزبيون احرق محله. نقول لصاحب المحل - 01:00:38

انت كنت سبب في هذا لانه بينك وبين هذا الزمن خصومة. لا يمكن هذا لا يمكن تضييق هذه القضية. فال محل احرق من دون رضاه. اما اذا هو الذي امر باحرق محله نعم هو في هذه - 01:00:48

الحالة هو الفاعل او في حكم الفاعل. اما اذا كان هو سبب في خصومها ليس له علاقة بالعراق محله. قد تكون في كيف اذا كان متى ثبت انه متسبب في عراقي محلها هو الامر في هذا الامر او هو مثلا يريد ان يتلف شيئا والرجل وضع عنده سلعة يريد ان يتلفها له فامر رجلا ان يحرق - 01:00:58

محلها متى ثبت هذا؟ نعم. اما في الظاهرة الطبيعية الاصلية لا لا الاصل براءة ذمته من هذه الكيت. نعم؟ حتى لا يضمن؟ لا الحارس شخصيات معناه قضية اخرى. ايوا الحارق من حرق واتلف سيفضمن. لكن نحن الان كلامنا عن الاجيل المشترك ما بدننا نتشعب في اكثر من ذلك. طيب فصل قال وتجوز المسابقة - 01:01:18

على اقدام وسهام وسفن ومزارات وسائل حيوان ايش عندكم بعد ذلك؟ نعمنبي عوض في حدا عنده او بعوض. او بعوض لا او باعمى. في بعض النسخ فيها او بعوض. صحيح؟ هذا خطأ. الطبع التي فيها او بعوض خطأ - 01:01:38

هي الابعوض لا بعوض. طيب الان هذا فصل جديد ايها الاحبة. فصل يتعلق باحكام المسابقة. والمسابقة ايها الاحبة في الحقيقة آآ باب واسع ما تظن انه باب قصير وهنا قصير لكنه في الشريعة باب واسع احكام المسابقات والجوائز والهدايا ونحن الان في هذا العصر التلفاز - 01:01:58

مفتوح والمسابقات على اوجهها والموبايل وكل يوم يأتيك عرض وشارك معنا واربح في الحقيقة هذه مسائلها دققة وعميقة وحتى كثير من الالعاب نقع فيها الان خلاف وما زال خلاف معصوم سيبقى الخلاف لن يتنتهي. قضايا العاب الشدة والشطرنج والنرد وما شابه ذلك واحكامه - 01:02:18

حقيقة بابها واسع. والمسألة ليست سهلة. يعني كثير من الناس يعني كنت ارى مقطع قبل يومين احد يتكلم انه يعني اي لعبه ما ورد الكتاب والسنة تحريمها فانه لا يجوز للشخص ان يحرمها. في الحقيقة هذا جهل بطريقه علماء الشريعة في البيان الحال من الحرام. ومعرفة - 01:02:38

علماء الشريعة ايها الاحبة حتى ولو لم يأتي نص عن النبي صلى الله عليه وسلم واضح في تحريم النعمة بعينها لكن العلماء من خلال استقرائهم لنصوص الشريعة يستنبطون قواعد هذه القواعد تبين ما هي الالعاب الجائزة وما هي الالعاب غير الجائزة؟ ان تقول بهذه الطريقة السهلة البسيطة - 01:02:58

في الحقيقة فقط انه والله لا اجد تحريم هذه اللعبة في الكتاب والسنة. اعطيك هنا النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه اللعبة حرام. هذه طريقة ساذجة في التفكير وتدل على ان الانسان لا معرفة له ولا دراية - 01:03:18

طريقة العلماء الربانيين في معرفة ما الذي يحله الشارع وما الذي يحرمه؟ ومن القواعد العامة التي لا يؤمن بها اكثرا الناس اكثرا الناس يقول بما اني انا ادیت الصلوات المفروضة فادیت الزکاة وفعت الفروض العامة. ليس لشخص ان يحكمني بماذا ابذل وقتی. وهذا في الحقيقة ايضا - 01:03:28

لا يصح ليس لك ذلك. انت التزمت بالشريعة الاسلامية عليك ان تلتزم بكليتها. الشريعة نعم هي التي تحدد ما هو اللهو المباح الذي لك ان تبذل فيه وقتك وما هو اللهو الذي لا ترضاه الشريعة. وليس لك ان تبذل وقتك فيه. فليست القضية انت الذي تتحكم لا انت الان - 01:03:48

الشريعة انت لتخرجك من داعية هواك الى طاعة مولاك. فعليك ان تعرف ما الذي يقوله العلماء الربانيون؟ ما الذي استبطوه من القواعد في هذه الابواب وتتبع اما ان تقول والله انا لا التفت الى اقوالهم لاني لا اجد نصا في الكتاب والسنة هو من انت ابتداء؟ هاي اولا ثانيا هذا كلام علماء ايها - 01:04:08

بيستبطوا قواعد نعم كثير من قواعد المسابقات والهدايا والجوائز التي نقرأها لا يوجد فيها نصوص واضحة في الكتاب والسنة تقول لك هذه اللعبة حرام ولكن العلماء كما قلت لكم استقرأوا نصوص الشريعة نظروا في اثار الصحابة فهموا ما الذي تريده الشريعة ووضعوا قواعد لما هو اللهو المباح وما هو اللهو - 01:04:28

المحرم. فالقضية اذا هذا فقط المعلومة التي اريد ان اوصلها لك. القضية ليست سهلة. واذا سمعت اي رجل يحاول ان يطعن في العلماء وفي كلام الاقدمي رحمة الله في تحريم بعض الالعاب مثل الشطرنج او غيرها يعرف ان هذا الرجل فيه نوع استنقاص من الدين. ليس لك ان تستنقص سواء وافقت او لم توافق هذا الشيء اخر - 01:04:48

ووجدت علماء يحلون لك هذا امر اخر اما ان تستنقص وتقول اه من اين اتوا بهذا الكلام؟ لا اتوا بهذا الكلام من قواعد ومن نظر ومن تأمل والشريعة ومن معرفة مقاصدها لهم مقاصدهم في ذلك. اقتنعت او لم تقنع هذا امر اخر لا يهمني. وابتداء يعني انت كعامل ليس لك اصالة - 01:05:08

ان تطالب بالاقتناع. انت كعامل وظيفتك ان تسؤال العالم الذي تثق بدينه. وهذا العالم يقول لك حلال او حرام. اما ان تطالب في كل حكم الله الشيخ لم يقنعني بوجهة نظري. انت ليس لك ابتداء ان تقنع لانك انت لا تملك الاله. انت كعامل لا تملك الله فهم نصوص الشريعة ولم تستقرأ ولم تنظر - 01:05:28

فبای حق تطالب العالم بان يقنعك بان هذا الله حرام او هذا الله مباح وانه هذا لا يجوز. وكيف انت تسمح وتأذن لنفسك ان تقول الله لا اجده في نصوص الكتاب والسنة. هو انت استقرأت نصوص الكتاب والسنة ونظرت في شواردها ومواردها؟ وهل استقرأت كلام العلماء في الاستنباط وعرفت مآخذهم - 01:05:48

عندما تصل لهذه المرتبة الكبيرة في الاجتهاد والنظر والاستقراء لك حين ذلك ان تناقش وان تقول اريد ان افكر مع العلماء. اما اذا لم الى هذه المرتبة فعليك ان تعرف قدرك. كثير من الناس صدقوني ايها الاحبة من ابواب الخذلان ان يتطاول عامي او طالب علم مبتدأ على - 01:06:08

العلماء الربانيين الراسخين في العلم في هذه القضايا. لانه هو لا يعرف شيء ويتكلم. ما لا يعرف كيف تبني هذه الشريعة وما الذي تريده الشريعة من ويتكلم ليس له دراية بالمقاصد ولا بالقواعد الفقهية ولا بهذه الجزئيات ولا بالاقيسة وكيف يقاس هذا على هذا واستنباط العلل ويتكلم - 01:06:28

فهادي في الحقيقة كارثة نمر بها في وقت معاصر نسأل الله السلامة والعافية. لا اريد ان اطيل في هذا الباب لكن باب المسابقات من ابواب المهمة والخطيرة على طالب العلم ان يتلقنها وان - 01:06:48

يعرف كلام الاولئ وان يجمع لانك في اغلب هذا الباب لن تجد نصوص يعني كثيرة. ننتظر بنصوص كثيرة. النصوص اغلبها يعني تستطيع ان تحصرها لكن تظفر بقواعد مهمة للعلماء الاقدمين في هذه القضية. اه السبق ايها الاحبة هناك السبق وهناك السبق ما هو السبق بفتح الباب - 01:06:58

السبق هو الجعل الذي يعطى في المسابقة. يعني انت ربحت مسابقة هذا الجعل الذي تعطاه الهدية التي تربحها نسميها ماذا؟ سبق بفتح الباب. واما السبق باسكان الباء فهذا هو المصدر. الحدث التي هي عملية المسابقة. فالسبق باسكان الباء - 01:07:18

هي المسابقة هي الحدث. وقمنا مثلا سبق يعني بماذا؟ بمسابقة. السبق بفتح الباء ايش هو؟ هو الجعلة الهدية التي تربحها في المسابقة. طيب قال ابن غلبان وتجوز المسابقة على اقدام وسهام وسفن ومزارق وسائر حيوان. اذا الاصل ايها الاحبة اعطي قاعدة عامة - 01:07:38

يعني المسابقة على الاقدام والسهام مسابقة السفن المزارق هذا نوع من انواع القوارب الصغيرة هي قوالب صغيرة قدימה كانت

تسمى مزاريق اه وسائل حيوان تركض على اي حيوان على فيل على قرد كما تشاء ما حدا يقول لك لا. فالاصل في هذه المسابقات ماذ؟ الاباحة - 01:07:58

وهناك مسابقات عندنا محمرة وهي المسابقات التي تتضمن اداء المسابقات التي فيها اذى ويمثلون لها بمصارعة. فالصارعة وما شابه الحرة وما شابه ذلك فهذه مسابقات محمرة. ليس لك ان تؤذى شخصا. هناك طبعا فرق بين التدريب في العاب القتال - 01:08:18

فهذا تدريب شيء اخر. اما نفع المسابقة من الذي يأتي بالضربة القاضية لرجل؟ من الذي يفتح راسه ولا يفعل له حاجة هذه مسابقات محمرة كل هذه المسابقات التي تأتي على التلفاز المقصود منها الحاق الاذى بالطرف الاخر بقدر المستطاع فهذا لا يقبل. انت تتدرب مع المسلم لتقويم - 01:08:38

النفس واعداد العدة للجهاد وما شابه ذلك لكن لا تسعى الى ايذائه. تحاول تتعلم فنون القتال تحاول اي حركة تظن انها تؤذى الاخ المسلم لا يجوز لك ان تفعلها اما العاب القتال التي يقصد منها ايذاء الطرف الاخر وانهاؤه واذا انزال الضرر به فهذه في المذهب عندنا من الالعاب المحمرة - 01:08:58

نعم. صح حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. اه من صرعيه والان على خلاف طبعا في تصحيحه لكن لو صارعه المصارعة هذىك ليست هي المصارعة اللي اتكلم عنها المصارعة اكتب مصارعة بمفهوم المعاصر. المصارعة المؤذية التي مراد منها انزال الاذى. اما هذىك اللي احنا بنسميتها بالعرف هذا مباطحة. يعني مباطحة تقلب هذا - 01:09:18

ترى هين وكلهم كانوا يتمازحون بها الصحابة. لكن الكلام عن المصارعة المعاصرة بالطريقة التي تجدها الان في التلفاز. انه يؤذى وما شابه ذلك. فمتنى كان الالعاب التي تسبب اذى للطرف الاخر ليس لك ان تلعبها تحت اي عنوان تضعه تحتها. اذا قالوا وتجوز المسابقة على اقدام وسهام وسفن - 01:09:38

ومزالق وسائل حيوان. قال لا بعوض اه الاصل عندنا ايها الاحبة وهذى مهمه. واكثر اهل العلم حقيقة الاقدمين على هذه القضية انه لا تجوز المسابقة على عوض لا تجوز المسابقة على عوض يعني على على جائزة لا ميداليات ولا كؤوس ولا حاجة. هذا في الحقيقة ما عليه الاكثر الفقهاء الاقدمين. انه لا تجوز - 01:09:58

مسابقته بعوض تقول والله مثلا هناك مسابقة من يربح يأخذ كذا من يفوز يأخذ كذا. الان الأغلب على اكثرا الاقدمين على عدم الجواب. مسألة خلافية هي في النهاية مسألة خلافية هذا له وجهة نظر وهذا له وجهة نظر. لكن الفقهاء من الحنابلة ومن غيرهم يرون انه لا يصح ان يجعل ان يجعل عوضا على مسابقة. تزيد تلعب مسابقة - 01:10:19

لكن يجعل عليها عوض ميداليات او اموال او هدايا او ما شابه ذلك فهذا لا يصح الا فيما حدده النبي صلى الله عليه وسلم ولماذا قالوا هذا؟ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق او لا سبق الا في خف او نصل او حافر. فهذا اسلوب ماذ؟ يسمى؟ في اللغة العربية - 01:10:39

انه لا يجوز ان تأخذ السبق الا في ماذ؟ في هذه الثالث. اما الخف الخف اشارة الى ماذ؟ الجمل ان نصل اشارة الى السباق بماذ؟ بالسهام او حافر اشارة للسباق لماذ؟ بالخيل. النبي صلى الله عليه وسلم اشار بهذا الى ما المسابقات التي - 01:10:59 يجوز اخذ العوض فيها هي ثلاثة مسابقات. السباق على الخيل والسباق على اه الابل والسباق بالسهام قال انه هذه طبعا هي الادوات التي كانت تستخدم في القتال في تلك الفترة. هي التي كانت تستخدم في القتال وفي اعداد العدة. النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يرفع الهمم - 01:11:19

في هذه الابواب فاجاز واباح السبق فيها ولم يؤذن في غيرها. وفي الحقيقة يعني الان لو اتيينا لوقتنا المعاصر لو نزيد نقيس على هذه الثالث ما وجدت طبعا انا كلام لكن في الحقيقة الشرعية تتقبل القياس في مثل هذه الامور. الان كل الله فيها اعداد العدة لهذا الامر. يعني - 01:11:39

قدیما كانوا على الخير. طب احنا عندنا ما عندنا خير ما احد يعرف الخير. طيب الان السيارات دبابات ولا ما شابه ذلك. عرفت الرمي

الرمي قدماً كان بالسهام ليس بالصيام. هناك أدوات معاصرة للرمي. عاد ما نريد أدوات ثقيلة. خلينا الأسلحة الخفيفة كما يقولون.

و هناك كذلك كما قلنا أدوات - 01:11:59

القتال المعاصر لا تستخدم في القديم. ففي الحقيقة الشريعة تتقبل القياس. فلو خرج لنا فقيه حنبلي فقال انه يقاس على الخيل والابل اه ما يقوم مقامه في الوقت المعاصر في الحقيقة هذا قياس مقبول فيما يظهر لي والله اعلم. طبعاً شيخ الاسلام ابن تيمية ومن الحنابلة وسع الدائرة فادخل فيها كذلك - 01:12:19

المسابقات على العلوم الشرعية على حفظ القرآن وتعلمها وعلى العلوم الشرعية. فقال هذا مما يصح اخذه لأن فيه تقوية للدين اما المسابقات التي لا تقوم على شيء من هذا الامر مسابقة يعني كما يفعلون الان حوازير وفوازير وهذه القضايا ولا اشتراك وادخل -

01:12:39

اربح وتدخل في مسابقة مثلاً كرة قدم او غيرها من الامور فهذه لا يصح اخذ العوض عليهم مسألة خلافية طالب العلم الان يخرج من هذا المجلس يبدأ في الناس لا انت الان تدرس مذهب وتدرس رأي اللي هم جماعة من الفقهاء كافر فهموا النصوص النبوية بهذه الطريقة. هذه الطريقة التي فهمت بها ان المسابقات على - 01:12:59

ما سوى الخير والابل والسهام لا تصح وسع ابن تيمية ادخل مسابقة على العلوم الشرعية وعلى تعلم القرآن وحفظه هذا توسيع مقبول وفي الحقيقة ابن تيمية ينظر الى المقصود وهو تقوية حال المسلمين. لانه كان يعني لماذا اجيز العوض؟ طبعاً لماذا اجيز العوض عن هذا - 01:13:19

استنباط منا وليس هذا استنباط منا. لماذا اباح النبي صلى الله عليه وسلم العوض في الخيل والابل والسهام؟ لانها كانت الة الحرب واللة الجهاد في يريد النبي صلى الله عليه وسلم ان يرفع عليهم من في ذاك الميدان. كذلك العلم في الحقيقة هو نوع من انواع الجهاد والبذل في سبيل الله. فلو انه ابيح السبق فيه فكذلك هذا لا يخرج عن قواعد الشريعة - 01:13:39

اما باقي المسابقات ففي الحقيقة اغلبها لا يسمن ولا يغني من جوع. فلا داعي لتضييع الاموال فيها وان كانت كما قلنا يعني نحترم الرأي المقابل الرأي الفقهي له نظرته وله اراءه. طيب نعم. يعني اخر غير المشتري. لا ابداً لا يصح العوض ابداً - 01:13:59

قضية الان متى يصح من غير المشترkin هذه ادعى في الاخرة لانه ستأتي معنا لكن نحن الان نريد ان نؤصل بباب المسابقات مفهوم المذهب للمسابقة ونظرته لها. حصن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في خف - 01:14:19

او مسلم او حافر حتى لا تهدر الاموال فيما لا ينفع. هذه المسابقات فيها نفع تعود على الاسلام والمسلمين بالخير. ما سواها من المسابقات لا نفع فيها فلماذا تهدر فيها الاموال؟ يعني اذا اردنا ان نحاول ان نفهم باب اجتهاد لا داعي لتضييع الاموال فيما لا ينفع ولا كما قلت المسابقات - 01:14:39

الشرعية والعلوم الشرعية انا معنا مع ابن تيمية في هذه القضية انها تعطى عليها انه فيها منفعة للاسلام والمسلمين. لكن المسابقات الاخرى التي لا فائدة منها ابداً لا فائدة منها ترجى. لماذا تضييع اموال المسلمين فيها؟ ولماذا تبذل الاموال وكؤوس وميداليات لا شيء لا يسمن ولا يغني من جوع؟ فهي في الحقيقة نظرة لها وجهة - 01:14:59

نظرها ولا استطيع اني اه الغيها تماماً. طيب حتى انا ياسين من المركب ايها الاحبة قال وشرط الان سيتكلم عن تفصيل المسابقة في الابل والخير والسيام. اذا لا عوض الا - 01:15:19

وخيلاً وسهاماً. سيتكلم في شروطه يعني حتى النبر والخير والصيام هناك شروط حتى تزيد المسابقة عليها. ما هي الشروط؟ قال وشرط تعين مركوبين واتحادهما. اولاً لما نقول بمسابقة على خيل او ابل هذا يتعلق في الخيل والابل. نحدد ما هو الخيل الذي سيدخل في السباق؟ لا يصح ان تقول اريد ان اسابقك على خيل من خيلي غير - 01:15:29

ليس لك ذلك. لابد شرعاً ان تحدد الخيل الذي سيدخل في السباق. هذا واحد. ثانياً. اذا اولاً تعين مركوبين هذا وهذا الخيل بالضبط تعينهما بالضبط. تم قال اتحادهما لابد ان يتعدد الحيوان في ماذا؟ في الجنس والنوع. فلا يصح - 01:15:49

ما ابل ولا يصح خيل اه هجين مع خي العرب. قالوا لابد اتحاد الجنس والنوع. عندهم زيادة شروط حلابلة في هذه القضية لابد اتحاد

الجنس واتحاد ماذ؟ يعني حتى النوع اذا اختلف لا يصح خيل هجين اصل عربي مع انجليزي مع خي العربي - 01:16:09

اصيل هذا لا يصح لابد من الاتحاد الجنسي وفي النوع. اذا تعين المركوبين اتحادهما ثم قال انتقل لشروط مسابقة الرمي قال وتعين رماة اذا كانت مسابقة سهام لا بد تعين الرماة. يعني مثلا انا رئيس فريق وهناك شخص اخر رئيس فريقا اخر. فيقول اريد هذا الرامي من عندي - 01:16:29

وذاك يقول اريد هذا الرامي يتتسابق مع هذا لابد من التعين. اما لا اقول اريد رامي من هؤلاء ورامي من هؤلاء لا يصح هذا. يعني تقوم بعقد مسابقة بين رام على الابهام لا يحدد لا لابد من تعين رام محدد. فلان الفلاني سيتتسابق مع فلان الفلاني. حتى لا تعدد خصومة بيننا - 01:16:49

اثناء ما ظننت انك ستخرج فلان؟ لا انا ظننت ستخرج فلان. ويبدأ الكلام بين الناس كما هو معهود عندكم. فلا بد من تعين الرماة ثم قال وتحديد مسافة. كذلك ايهها - 01:17:09

وتحديد المسافة في الحقيقة هذا يتعلق بالركوب وبالسكان. اذا كان مثلا الركوب السباق خيل تحدد البداية والنهاية تحدد المسافة وهذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقام في المدينة مسابقة بين الخيل التي اضمرت والخيل التي لم تضمر من الحفيف الى ثانية الوداع والاخري من الثانية الى - 01:17:19

مسجدبني زريق كانوا الصحابة يلعبون ايها الاحبة. يعني ماذا يظن الانسان يقول لك اهل العلم او الدين ما عندهم له ما عندهم لا ابن مع النبي صلى الله عليه وسلم كأس - 01:17:39

سامح لسلمي ابن الاكوع ان يسابق رجلا من الصحابة الى المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسمح للحبشة يلعبون بالحراء في المسجد. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسابق عائشة واقام سباقا للخيل - 01:17:49

فكانوا يلهون لكن الله المباح والله النافع وليس الله الذي فيه مضيعة اوقات ولا ينفعنا اذا النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخير لكنه حدد المسار فلابد من تحديد - 01:17:59

المسافة في السباق بين المركوب. ولابد كذلك من تحديد المسافة في السباق في الرمي كذلك. لذلك المذهب عندنا يحدد يقول لا يجوز ان تزيد مسافة عن ثلاثة ذراع لا يجوز ان تزيد مسافة الرمي طبعا لانهم يتكلمون عن السهام. يعني لو انت قسط مدافع ولا شيء اخر اكيد المدى الذي سيسبيه اكبر - 01:18:09

لكن فيما يتعلق بالسهام يقولون لا يجوز ان تزيد مسافة الرمي عن ماذ؟ عن ثلاثة ذراع. فاذا حددت مسافة تقول ترمي معك من هنا الى لا يزيد عن مدي ثلاثة ذراع. لانه في العادة اما تقول لشخص يريده ان ترمي مسافة اربع مائة ذراع. المسابقة باطنة من اول يقولون يعني هو لن - 01:18:29

لم يبلغ احد بالسهم اربع مائة ذراع الا صاحبي. نسيت اسمه زيد بن عقبة الجهنمي او ما شابه ذلك. غاب عنه هو صاحبي واحد يقول هو الوحيد الذي استطاع ان يصل بالرمي الى مسافة اربع مائة ذراع. لكن العادة الطبيعية في القدرة الانسانية انه لا يصل بالسهم الى هذه المسافة. فلذلك عندما تحدد - 01:18:49

تكون مسافة معقولة يمكن ان يبلغها الانسان الجيد في هذه الاصنعة. اذا قال وتحديد مسافة ومن الشروط قال وعلو عوض وهذا يتعلق بالمسابقات لابد ان يعلم العوض بالمجموع. انا اريد ادخل مسابقة مع شخص واقول لك جائزة. ما هي ليس لك علاقة هذا لا يصح. لابد ان تحدد الجائزة سبق واباحته تكون هذه الجائزة - 01:19:09

مباحة لا تكون خمر او تكون شيء من المحرمات ثم قال وخروج عن شبه قمار وهذا مهم ايها الاحبة. قال من شروط المسابقة الخروج عن شبه القمار. ما معنى الخروج عن شبه - 01:19:29

قالوا الا يكون العوض مبدول من الجميع. هذا يعني خراشي بغمار. يجب ان لا يكون العوض مبدول من الجميع. اذا كان العوض مبدول من جميع المتنافسين فهذا ماذ؟ قمار. هذا يسمى ماذ؟ قمار. طب كيف لا يجعله قمارا - 01:19:39

فواحد فقط ها واحد مثلا بالسباق بين خمسة واحد فقط لا يخرج انتهى الامر. ما عادت قمار فقط لو واحد. يعني هم اربعة اخرجوا

هذا وضع جوال وهذا وضع جوال وهذا وضع جوال الخامس لا يضع شيء. حتى تحل المسابقة. اذا الخامس وضع شيء معه ماذا اصبح

- 01:19:59

فكيف نخرج عن مشابهة القمار؟ قالوا بالا يخرج جميعهم. يخرج واحد من الخمسة يخرج اثنين يخرج ثلاثة يخرج اربعة قال اربعة
نعم اذا اخرج الخامس اصبح ماذا؟ قمارا فهذا بهكذا نخرج عن شبه القمار. لذلك يقولون - 01:20:19

اذا مثلا كانت المسابقة بين اثنين كانت المسابقة بين اثنين اما ان يخرج احدهما او يأتيان بشخص في الشريعة المحلل يأتيان من هو
المحلل؟ قالوا يدخلون شخص ثالثا معهم لا يقوم بالدفع هذا هو المحلل في الشريعة - 01:20:39

يدخلون في المسابقة شخص يقول لماذا سمي محللا؟ لأنهم كانوا كم شخص؟ كانوا اثنين لو بذل الاثنان هذا اصبح كمارا فحتى
يأتوا بشخص يجعل هذه العملية حلال لذلك سمي محلل يجعل هذه العملية حلال يأتون بشخص ثالث لا بذل شيئا - 01:20:59

فحلال هذه المسابقة. فال المحلل هو الشخص الذي يدخل في المسابقة ولا يقوم بالبذل. هذا هو يسمى المحلل. فإذا عرفنا ما كيف نخرج
عن القمار؟ يعني اذا بدر شخص من خمسة يصح المسابقة. يعني حتى لو كان طرف في المسابقة نعم حتى لو كان طرف في المسابقة
يصح. لو بذل اثنان ثلثا - 01:21:19

اربعة منهم لا بذل الخمسة. اذا بذل الخمسة اصبحت قمار الفضل. في شروط للمحللين يا شيخ. الشروط المحلية التقتصدية مثلا
يعني اثنين صباح الخير. طيب. جاب واحد عمره خمس سنين. بزيط لي كل محلل خمس سنين. مش راح يفضل يسابق اصلا. هو
شخص لا هو انت في النهاية - 01:21:39

حتى وهم يقولون في المسابقة شخص يقدر على السباق مش شخص يعني يكون ادخله حيلة. يعني شخص عمره طفل رضيع هذا
خلال محلل اكيد لا يقبل لانه هذا ليس انت مسابقا مراد بالمحلل شخص ينافس معهم في المسابقة منافسة حقيقة ليس حيلة منافسة
حقيقة وهذا الشخص هو الذي - 01:21:59

الذى سبق يأخذ الجائزة. ان سبق احد من بذل العوض هو الذي يأخذ الجائزة. لكن هذا معنى الخروج عن شبه القمار ان لا يخرج يعني
بعض الناس يقول لك يظن انه لابد ان يكون البازل من خارج اطار المسابقة. لا هذا لا نشرطه. يجوز ان يكون البازل احد المتسابقين -
01:22:19

طيب او المتسابقين او ثلاثة منهم اربعة المهم لا يكونوا لا يكون جميع المتسابقين هم الذين بذلوا. ولكن هذا لا يصح عندنا الا بماذا؟
في والابل والسهام واذا وسعنا مع ابن تيمية ادخلنا قراءة القرآن وتعلم العلوم الشرعية واما ما سوى ذلك فهذا اصلا لا يصح عندنا اي -
01:22:39

لا من خارج ولا من داخل. طيب بعد الصلاة ايتها الاحبة نكمل باذن الله - 01:22:59